

[689-2203] استثمر أبي أرضاً للزراعة فخرج منها خمسون

كيساً فقال: إذا الربح لا يغطي التكاليف فلا زكاة!

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول أبي عنده أرض وقد استثمرها للزراعة فخرج منها خمسون كيساً من الزروع. ويقول أبي إن الربح لا يغطي التكاليف. فليس عليه زكاة هل قوله صحيح؟ لا ما هو بصحيح. إذا حصل على حبوب تبلغ النصاب من زرعه فعليه الزكاة -

00:00:00

ولو كان انفق عليه لكن عليه نصف العشر. نظراً للنفقة عليه نصف العشر. الله خفض له من أجل نعم - 00:00:30